

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (44) | سورة النساء ٢٠١-٣٠١-

٥١١ | يوم ٨٢/٣/٥٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء المرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد ايها الاخوة الكرام الكتاب الذي بين ايدينا هو كتاب نيل المرام - [00:00:01](#)

من تفسير آيات الاحكام لصديق حسن خان رحمه الله تعالى بين ايدينا هي سورة النساء الكتاب هذا خاص باحكام القرآن يمر على الايات التي فيها احكام ويقف عندها عندنا الان - [00:00:20](#)

صلاة الخوف صلاة الخوف العجيب الخوف يعني الصلاة اللي تيجي في الجهاد في ساحة المعركة والله عز وجل امر الصحابة وامر الناس عموما المسلمين ان يصلوا جماعة ما يتركون جماعة حتى في مجابهة العدو - [00:00:34](#)

مجابهة العدو والصلاة صلونا يا جماعة ما قال صلوا فرادى صلوا في رحالكم يتعجب ممن يعني يسمع مثل هذا الكلام ولا يحضر صلاة الجماعة يصلي في بيته ولا يصلي في اي مكان - [00:00:55](#)

كيف الله عز وجل امر اناس العدو امامهم يقاتلهم ويرميهم ويقول صلوا جماعة طيب نشوف نشوف دلالات هذه الاية تفضل يا شيخ. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام نبينا محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة - [00:01:10](#)

اللهم اغفر لنا وشيخنا والحاضرين قال رحمه الله الاية التاسعة والعشرون قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم. فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأتي طاعة اخرى لم يصلوا فليصلوا - [00:01:26](#)

ان يأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتمكم فيميلون عليكم ميلا واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم الم من مطر او كل من مرضى ان ضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم. ان الله عدى للكافرين عذابا مهينا - [00:01:43](#)

واذا كنت فيهم هذا خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولمن بعده من اهل الامر حكمه كما هو معروف في الاصول ومثله قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة ونحوها - [00:01:59](#)

واذا هذا ذهب جمهور العلماء وشد ابو يوسف واسماعيل ابن علية فقال لا تصلى صلاة الخوف بعد النبي لان هذا خطاب خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا يلحق غيره به لما له صلى الله عليه وسلم من المزية العليا - [00:02:10](#)

وهذا مدفوع فقد امرنا الله باتباع رسوله والتأسي به وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي والصحابة رضي الله عنهم اعرف معاني القرآن وقد صلوا بعد في غير مرة كما هو معروف - [00:02:25](#)

ومعنا فاقمت لهم الصلاة اردت اقامتها كقوله اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله طائفة منهم معك يعني بعد ان تجعلهم طائفة تقف بازاء العدو. وطائفة منهم تقوم معك في الصلاة - [00:02:38](#)

وليأخذوا اسلحتهم اي الطائفة التي تصلي معه ابن عباس ومنه راجع الى الطائفة الاولى بازاء العدو. لان المصلية لا تحارب والاول واظهر لان الطائفة القائمة بازاء العدو لابد ان تكون قائمة باسلحتها وانما يحتاج الى الامر بذلك من كان في الصلاة لانه يظن ان - [00:02:53](#)

ممنوع من حال الصلاة. فامر الله بان يكون اخذا لسلاحه غير واضح له وليس المراد الاخذ باليد بل المراد ان يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قرب اذا احتاجوا اليه. وليكون ذلك اقطع لرجاء عدوهم من امكان - [00:03:12](#)

وجوز الدجاج والنحاس وان يكون ذلك امرا للطائفتين جميعا. لانه ارهب للعدو. وقد اوجب اخذ السلاح في هذه الصلاة اهل الظاهر حمل لم على الوجوب ذهب ابو حنيفة الى ان المصلين لا يحملون السلاح. وان ذلك يبطل الصلاة وهو في هذه الاية. وبما في الاحاديث الصحيحة كما اوضحنا ذلك. مع بيان كيفية تلك - [00:03:27](#)

ثابتة في شرقي الدرة البهية ومسك الختام واذا سجدوا اي قائمون في الصلاة فليكونوا اي الطائفة القائمة بازاء العدو من ورائكم من وراء المصلين يحتمل ان يكون ويحتمل ان يكون المعنى فاذا سجد المصلون معك اتم ركعة تعبيرا بالسجود عن جميع الركعة او عن جميع الصلاة - [00:03:49](#)

يكون من ورائكم اي فليصرفوا بعد الفراغ الى مقابلة العدو للحراسة. وتأتي طائفة اخرى وهي القائمة في مقابلة في مقابلة العدو التي لم فليصلوا معك على الصفة التي كانت عليها الطائفة الاولى وليأخذوا اي هذه الطائفة الاخرى حذرهم واسلحتهم - [00:04:08](#) التوصية للطائفة الاخرى باخذ الحذر مع اخذ السلاح ان هذه المرة مظنة لوقوف الكفرة على كون الطائفة القائمة مع النبي صلى الله عليه وسلم في شغل شاغل. واما في المرة الاولى فربما يظنونهم قائمين - [00:04:25](#) لان العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت لانه اخر الصلاة والسلاح ما يدفع به المرء عن نفسه في الحرب ولم يبين في الاية الكريمة كم تصلي كل طائفة من - [00:04:39](#)

وقد وردت صلاة الخوف في السنة المطهرة على انحاء مختلفة. وصفات متعددة وكلها صحيحة مجزية من فعل واحدة منها فقد فعل ما امر به. ومن ذهب العلماء لاختيار صفة دون غيرها فقد ابعده عن الصواب - [00:04:50](#)

اوضحت الشوكاني في شرحه المنطقة وغيرها هذه الجملة متضمنة للعبة التي لاجلها امرهم الله سبحانه بالحذر واخذ السلاح ايود اخذ السلاح وعن الحذر ليصلوا الى مقصودهم وينالوا فرصتهم فيشدون عليكم شدة واحدة والامتعة ما يتمتع به في الحرب ومنه الزاد والراحلة ولا - [00:05:05](#)

عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مضى ان تضعوا اسلحتكم. رخص لهم سبحانه في وقع السلاح اذا نالهم اذى من المطر. وفي حال المرض لانه يصعب مع هذين الامرين - [00:05:27](#)

ان الله عدى للكافرين عذابا مهينا امر بالا يأتئهم العدو على غرة وهم غافلون طيب هذي صلاة الخوف الخوف لها حالتان. اما ان تصلى جماعة العدد كثير يصلون جماعة او تكون الحرب قائمة وكل - [00:05:37](#) مشغول بنفسه واذا دخل عليه الصلاة والشخص على الخيل او على الدبابة او في الطائرة او نحو ذلك. ودخل وقت الصلاة وهم وحده فتصلى هذي تسمى صلاة المسابقة وقت السيوف يعني يصلي على حاله - [00:05:59](#)

صلي على قدر حاله يومي اماء حتى لو على غير القبلة حتى على غير طهارة. يصلي ولو ايماء وهو يمشي فيصليها وهو وهو راجل يمشي وهو راكب وانا على اي حال - [00:06:18](#)

هذي الحالة الثانية ان يكونوا في اتجاه العدو والحرب حتى الان لم تقم وان انه العدو امامهم فهذه صلاة الخوف التي تصلى جماعة الخوف لها حالتان اما ان يكون العدو - [00:06:31](#)

في جهة القبلة نحن الان نصلي جهة القبلة والعدو امامنا. زين؟ او يكون العدو في جهة اخرى يعني يمين او شمال او خلف فماذا نضع الصفة الاولى اذا كان العدو في جهة القبلة - [00:06:50](#)

فان الامام يصفهم صفين صفين اول وصف ثاني ثم هو يكبر وكلهم يكبرون ويدخلون مع الامام صفين فاذا ركع يركع الصف الاول فقط واذا والصف الثاني قائم للحراسة. وكل معهم اسلحتهم - [00:07:06](#)

واذا رفعوا ثم سجد الذي يتابعه الصف الاول يتابع الصف الاول ثم النبي صلى الله عليه وسلم يجلس في الركعة فيقوم للركعة الثانية فاذا قام للركعة الثانية اذا قام للركعة الثانية اكمل الصف الاول صلاتهم - [00:07:28](#)

دخل الصف الثاني مكان الاول دخل الصف الثاني المكان الاول فتقدم الصف الثاني المكان الاول حتى يصلوا مع النبي الركعة الثانية. وهي بالنسبة لهم الركعة الاولى فيصلون معه مع النبي صلى الله عليه وسلم والصف الثاني الذي كان في الاول يرجع الى الخلف

ويحرص ويحرص يحرص المصلين الذين - 00:07:51

فالنبي الان يعتبر انه صلى ركعتين فيجلس في التشهد فاذا جلس للتشهد هؤلاء يصلون ثم يقفون فاذا وقف اصحاب الصف الاول اللي هي عندهم الركعة الاولى تقدم هؤلاء واكملوا صلاتهم وسلموا مع النبي ثم كهؤلاء - 00:08:13

يكملون صلاتهم بعد السلام بعد السلام الطائفة الاولى يعني يجعلهم طائفتين متتاليتين صفين هذي الصفة اذا كان العدو في الوجه اما اذا كان العدو يمينا او شمالا او خلفا فان الامام يقسم قسمين - 00:08:34

قسم يصلي مع الامام وقسم يذهب للحراسة وينتظرونه حتى يصلون فاذا صلوا جاءوا هؤلاء صلوا مع النبي الركعة الثانية وهؤلاء يذهبون بعد ما يكملوا صلاتهم ويحرصون اذا كان العدو في غير جهة القبلة - 00:08:51

هذه الصفة وردت بصفات اخرى غير هذه كلها صحيحة الصفات التي وردت فيها في غزوات متعددة مع النبي صلى الله عليه وسلم كان لكل غزوة لها حال ستطبق هذه الصلاة على اي حال من هذه الغزوات - 00:09:08

او من هذه الاحوال قال شف قال هنا فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا وليكونوا من ورائكم يرجعون ولتأتي طائفة اخرى تتقدم لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم - 00:09:23

طيب هذا هذي دلالتها وهي مشروحة شرحا اوفى في كتب الفقه طيب نشوف الاية اللي بعدها قوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمئنتم فاقموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. فاذا قضيتم الصلاة

اي فرغتم من صلاة خوف وهو احد معاني القضاء ومثله. فاذا قضيتم ما - 00:09:43

وقوله فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض اذكر الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم في جميع الاحوال حتى في حال القتال. وقد ذهب جمهور العلماء الى ان هذا الذكرى المأمورة به انما هو اثر صلاة الخوف. اي اذا فرغت من الصلاة فاذكروا الله في هذه الاحوال

وقيل معنى قوله - 00:10:11

فاذا قضيتم الصلاة الى اخره اذا صليتم فصلوا قياما وقعودا وعلى جنوبكم حسب ما تقتضيه الحال عند ملاحمة القتال فهي مثل قوله فان خفتهم فرجالا او ركباناً. فاذا اطمأنتم اي اذا امنتكم وسكنت قلوبكم والطمأنينة سكون النفس من الخوف. فاقموا الصلاة اي

فاتوا بالصلاة - 00:10:30

التي دخل وقتها على الصفة المشروعة من الازكار والاركان. ولا تغفلوا ما امكن فان ذلك انما هو في حال الخوف. وقيل المعنى في الاية انهم يقضون ما في الحالة السابقة انها حالة قلق وانزعاج وتقصير في في الازكار والاركان. وهو مروى عن الشافعي

والاول والارجح - 00:10:48

ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي محدودا معيناً يقال وقته فهو موقوس ووقته فهو مؤقت بمعنى ان الله فرض على عباده الصلوات وكتبها عليه في اوقاتها المحددة لا يجوز لاحد ان يأتي بها في غير ذلك الوقت الا بعذر شرعي من نوم وسهو او

نحوهما - 00:11:07

طيب هذي الاية استكمال لايات لايات صلعة الخوف يقول اذا قضيتم الصلاة واذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم يعني فاتوا بالاذكار التي هي اذكار الصلوات قياما وقعودا وعلى يعني على اي حال - 00:11:25

فاذا اطمأنتم وذهب الخوف وصلوا الصلاة الحقيقية يعني هذي صلاة خاصة بالخوف في غير خوف اقيموا الصلاة ثم اكد على ان الصلاة تصلى في وقتها ولا تؤخر لا تؤخر الا لمريد الجمع - 00:11:43

يعني واحد مسافر او خائف واراد ان يجمع او مريض واراد ان يجمع هذا يجوز له ان يترك الصلاة لانه يريد جمعها مع الاخرى كالظهر مع العصر والمغرب مع العشاء - 00:11:58

اما غير المسافر وغير الخائف وغير المعذور لا بد ان يصلي الصلاة في وقتها ولا يتركها ابدا مهما كان لو لم تعرف القبلة تجتهد وتصلي لو ما عندك ماء تميم حتى لو ما عندك تيمم - 00:12:12

صلي على حالك. تصلي ولو انت على غير طهارة لكن تترك الصلاة حتى يخرج وقتها هذا لا يعذر ابدا. ما يمكن ابدا الا من فقد عقله اما

كل انسان لابد ان يصلحها في وقتها. تجد بعضهم يتساهل. وان لاحظناهم حتى في الحج - [00:12:27](#)

يركب الباص في الحج ويدخل عليه صلاة الظهر او صلاة العصر او المغرب والعشاء ويخرج الوقت من غير عذر او صلاة الفجر خاصة التي ما تجمع احيانا يركبون الباص الساعة ثنتين بالليل - [00:12:44](#)

ثم يبكون في الباص بين تطلع الشمس يقول كيف اصلي؟ صل على حالك لا تترك الصلاة لا يتساهل فيها الانسان يصلحها في على اي حال مهما كان حتى لو كان - [00:12:58](#)

مكشوف العورة يصلي ما يعذر باي شئ ولذلك الله عز وجل قال اقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي محدا بوقت لا لا يتقدم ولا يتأخر طيب نشوف الاية التي بعدها - [00:13:11](#)

نهاية الحديث والثلاثون قوله تعالى ومن يشقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا المشافقة المعادة والمخالفة. وتبين الهدى ظهوره بان يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك - [00:13:29](#)

ثم يفعل المشافقة ويتبع غير سبيل المؤمنين اي غير طريقهم وهو ما هم وهو ما هم عليه من دين الاسلام والتمسك باحكام رسوله صلى الله عليه وسلم قال تعالى انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا الاية. وقال

تعالى فان تنازعتهم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم - [00:13:49](#)

قال عز من قائل فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت. الاية الى غير ذلك ما تولى اي نجعله واليا لما تولاه من الضلال ونسله جهنم وساءت نصيرا. وقد استدل جماعة من اهل العلم بهذه الاية على حجية اجماع

قوله تعالى - [00:14:09](#)

ويتبع غير سبيل المؤمنين ولا حجة في ذلك عندي لان المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الاسلام الى غيره. كما يفيد اللفظ ويشهد به السبب فلا يصدق على عالم من العلماء - [00:14:28](#)

اجتهد في بعض مساعي دين الاسلام فاداه اجتهاده الى مخالفتهم بعصره من المجتهدين. فانما رغم السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم الحنفية ولم ينتهي غير سبيلهم الترمذي والبيهقي في الاسماء والصفات عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يجمع الله هذه الامة على الضلالة ابا ويد الله على الجماعة فمن شد شد في النار واخرجه - [00:14:40](#)

الترمذي والبيهقي ايضا عن ابن عباس مرفوعا طيب هذي الاية استدل بها جمهور العلماء على حجية الاجماع وان العلماء اذا اجمعوا على امر فلا يجوز مخالفتهم ولا الخروج عنه بعضهم يجتهد - [00:15:03](#)

او يبحث عن اقوال او فتاوى يعني على ما ما ترغبه نفسه وتهواه نفسه فيخرج حتى لو كان هذا القول قولنا ضعيفا لا يجوز انما يبحث عن ما تطمئن اليه النفس ويتبع سبيل المؤمنين ويشوف جمهور العلماء الذي عليه الفتوى هذا الذي ينبغي له - [00:15:20](#)

من يشقق الرسول يخالفه من بعد مات بين الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولي ما تولى ونصله جهنم هذا وعيد شديد لكل من يخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم او يخرج عن شرعه عن عن شرعه. هذه دلالة الاية وهو المؤلف ساقها - [00:15:40](#)

على الاحتجاج بالاجماع. طيب نقف عند هذا وقت ضيق عند ان شاء الله نستكمل في اللقاء القادم باذن الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:16:00](#)